



منشور عدد 09/17

تونس في 02 مارس 2009

## السيدات والسادة :

- رؤساء الجامعات،

- المديرون العامون بالإدارة المركزية،

- المديرون العامون لمعاهد ومراكز البحث العلمي،

- عمداء الكليات ومديرو مدارس ومعاهد التعليم العالي والبحث،

**الموضوع :** تجديد اللجان الإدارية المتناصفة الخاصة بالمدرسين.

**المرجع :** - الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990 المتعلق

بضبط كيفية تنظيم وتسيير اللجان الإدارية المتناصفة.

- المنشور عدد 06 المؤرخ في 29 جانفي 2009 المتعلق بتجديد اللجان

الإدارية المتناصفة الخاصة بالمدرسين

**المرفقات :** أنموذج لبطاقة ناخب.

لقد كنت أعلمتكم بمقتضى المنشور المشار إليه أعلاه بتجديد اللجان الإدارية المتناصفة الخاصة بالمدرسين، وأذكركم بتعليق قوائم المترشحين لعضوية اللجان المذكورة يوم الإثنين 02 مارس 2009 بمؤسسات التعليم العالي والبحث كما أذكركم بمختلف القواعد التالية الواجب اتباعها لإجراء الانتخابات وفرز الأصوات.

### 1- تاريخ الاقتراع :

تجرى عمليات الاقتراع يوم الثلاثاء 10 مارس 2009 وذلك كامل يوم العمل مع الملاحظ أنه يمكنكم إنهاؤها بمجرد انتهاء آخر ناخب من الاقتراع، وفي صورة عدم احترام المواعيد الزمنية المضبوطة أعلاه فإن الاقتراع يلغى وجوبا.

## 2- فروع الاقتراع :

تكون مسؤولية فرع الاقتراع مناطة بعهدة مدير مؤسسة التعليم العالي والبحث الذي يسهر على تسيير عمليات الاقتراع ويحرص على التطبيق الدقيق للعمليات التي يتضمنها هذا المنشور.

## 3- الاقتراع :

أ/ يضبط مدير مؤسسة التعليم العالي والبحث قبل عمليات الاقتراع جدولاً في أسماء المدرسين التابعين لفرع الاقتراع بالمؤسسة والمطالبين بالقيام بواجبهم الانتخابي ويقدم هذا الجدول يوم الاقتراع إلى كل ناخب ليمضي أمام اسمه.

ب/ يجرى الاقتراع حسب الترتيب التالية :

\* يجب على كل ناخب أن يسجل بكل وضوح أسماء المنتخبين الذين يختارهم من قائمة المترشحين المنتمين إلى رتبته وذلك على بطاقة الانتخاب التي يتسلمها من الإدارة (يصلكم صعبة هذا أنموذج منها لنسخها حسب عدد الناخبين بالمؤسسة).

\* ينبغي على الناخب أن يطوي بطاقة الانتخاب ويضعها داخل الظرف الفارغ الأبيض الذي يتسلمه من الإدارة دون أن يرسم عليه أية علامة خارجية، ثم يضعه داخل الظرف البني الحامل لعبارة "انتخابات اللجان الإدارية المتناصفة" الذي تسلمه له الإدارة ويختمه بدوره ويسجل عليه اسمه ولقبه ورتبته واللجنة التي ينتخب لها ثم يغلقه ويمضي عليه .

عند إنتهاء عملية الاقتراع يتولى مدير مؤسسة التعليم العالي والبحث جمع كل الظروف وقوائم الإمضاءات بالنسبة إلى كل لجنة في ظرف على حدة يكتب عليه "انتخابات اللجنة الإدارية المتناصفة"، ثم يجمع كل الظروف لمختلف اللجان في ظرف وحيد يكتب عليه " انتخابات اللجنة الإدارية المتناصفة " ثم يوجهه إلى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا -شارع أولاد حفوز- تونس (إدارة الموارد البشرية – الإدارة الفرعية لإطار التدريس) في أجل لا يتجاوز يوم الخميس 12 مارس 2009.

- هذا، ويجدر التأكيد على أنه لا تؤخذ بعين الاعتبار صيغ الاقتراع التالية :
- البطاقات الموضوعة في الظروف التي لا تحمل إسم الناخب ورتبته وإمضائه، أو التي تكون فيها هذه العبارات غير واضحة.
  - البطاقات التي لا تكون موضوعة في الظرف الداخلي.
  - البطاقات التي توجد داخل ظرف به عدة ظروف أو داخل ظروف بها إمضاء نفس الموظف.
  - البطاقات الموضوعة في ظروف خارجية بها علامات لصنف آخر.
  - البطاقات المحررة على وثائق غير الوثائق التي توفرها الإدارة.
  - البطاقات التي تحمل أسماء أكثر من عدد أسماء المترشحين المزمع انتخابهم.
- أما البطاقات التي تحمل أسماء أقل من عدد المترشحين المزمع انتخابهم، فإنها تعتبر صالحة.
- وعليه، ونظرا لأهمية الموضوع، المرغوب منكم السهر على احترام الآجال المبينة بهذا المنشور بكل عناية.

**وزير التعليم العالي**

**والبحث العلمي والتكنولوجيا**